الأمم المتحدة

A/HRC/23/L.23

الجمعية العامة

Distr.: Limited
7 June 2013
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثالثة والعشرون
البند ٣ من جدول الأعمال
تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

إثيوبيا، إكوادور، أنغولا، باكستان، بنغلاديش*، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)*، بيلاروس*، تيمور – ليشتي*، الجزائر* (باسم مجموعة الدول العربية)، الجمهورية الدومينيكية*، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية*، جيبوتي*، دولة فلسطين*، سري لانكا*، غواتيمالا، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، كوبا*، الكونغو، مصر*، المغرب*، نيكاراغوا*: مشروع قرار

.../٢٣
حقوق الإنسان والتضامن الدولي

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يؤكد من جديد جميع القرارات السابقة التي اعتمدتها لجنة حقوق الإنسان واعتمدها المجلس بشأن مسألة حقوق الإنسان والتضامن الدولي، بما في ذلك قرار اللجنة ٢٠٠٥/٥٥ المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، وقرارات المجلس ٦/٣ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ و٧/٥ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٨ و٩/٢ المؤرخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ و١٢/٩ المؤرخ ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ و١٥/١٣ المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ و١٧/٦ المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١ و١٨/٥ المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ و٢١/١٠ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢،

---

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يشدد على أن عمليات تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ينبغي الاضطلاع بها على نحو يتفق مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي،

وإذ يذكر بأن الدول تعهدت، في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي عُقد في حزيران/يونيه ١٩٩٣، بأن تتعاون فيما بينها على ضمان التنمية وإزالة العوائق التي تحول دون تحقيقها، وأكدت أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يعزز قيام تعاون دولي فعلي بغرض إعمال الحق في التنمية وإزالة العوائق التي تعرقل التنمية،

وإذ يؤكد من جديد أن المادة ٤ من إعلان الحق في التنمية تنص على ضرورة القيام بعمل مستمر لتعزيز تنمية البلدان النامية على نحو أسرع وأن التعاون الدولي الفعال، باعتباره مكمّلاً لجهود البلدان النامية، هو أمر أساسي لتزويد هذه البلدان بالوسائل والتسهيلات الملائمة لتدعيم تنميتها الشاملة،

وإذ يضع في اعتباره أن المادة ٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تنص على أن تتعهد كل دولة طرف في العهد باتخاذ التدابير اللازمة، منفردةً وعن طريق المساعدة والتعاون الدوليين، لا سيما على الصعيدين الاقتصادي والتقني، وبأقصى ما تتيحه مواردها المتوفرة، للتدرج في الإعمال التام للحقوق المعترف بها في العهد، وذلك بجميع الوسائل المناسبة، بما يشمل اتخاذ تدابير تشريعية على وجه الخصوص،

واقتناعاً منه بإمكانية النهوض بالتنمية المستدامة عن طريق التعايش السلمي وعلاقات الصداقة والتعاون بين الدول على اختلاف نظمها الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية،

وإذ يؤكد من جديد أنه لا يجوز استمرار الفجوة الآخذة في الاتساع بين البلدان المتقدمة اقتصادياً والبلدان النامية وأن هذه الفجوة تعوق إعمال حقوق الإنسان في المجتمع الدولي وتحتّم على كل أمة أن تبذل، حسب إمكانياتها، كل ما في وسعها من أجل رأبها،

وإذ يعرب عن قلقه من أن الفوائد الهائلة الناشئة عن عملية العولمة والترابط الاقتصادي لم تمتد إلى جميع البلدان والمجتمعات والأفراد، ومن تزايد تهميش عدة بلدان نامية، لا سيما أقل البلدان نمواً والبلدان الأفريقية والبلدان ذات الاقتصادات الصغيرة والهشة، فيما يتصل بالانتفاع بتلك الفوائد،

وإذ يعرب عن بالغ قلقه من عدد ونطاق الكوارث الطبيعية والأمراض والآفات الزراعية ومن تزايد أثرها في السنين الأخيرة، مما أدى إلى خسائر هائلة في الأرواح وإلى عواقب اجتماعية واقتصادية وبيئية وخيمة وطويلة الأمد في البلدان النامية، وخصوصاً أضعف البلدان في جميع أنحاء العالم،

وإذ يؤكد من جديد الأهمية الحاسمة لزيادة الموارد المخصصة للمساعدة الإنمائية الرسمية، ويذكّر بالعهد الذي قطعته البلدان الصناعية على نفسها بتخصيص نسبة ٠,٧ في المائة

من ناتجها القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية، ويقر بضرورة توفير موارد جديدة وإضافية لتمويل البرامج الإنمائية للبلدان النامية،

وإذ يؤكد من جديد أيضاً أن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وإعمال الحق في التنمية يتطلبان اتباع نهج أكثر استنارة، والتفكير والعمل وفق شعور نابع من الانتماء إلى الجماعة والتضامن الدولي،

وتصميماً منه على اتخاذ خطوات جديدة لدفع التزام المجتمع الدولي قُدُماً نحو إحراز تقدم كبير في الجهود المتعلقة بحقوق الإنسان من خلال السعي المتزايد والمتواصل إلى تحقيق التعاون والتضامن الدوليين،

وإذ يؤكد ضرورة إقامة روابط جديدة ومنصفة وعالمية من الشراكة والتضامن بين الأجيال من أجل بقاء البشرية،

وإذ يقرّ بعدم كفاية ما يولى من اهتمام للتضامن الدولي باعتباره عنصراً حيوياً في جهود البلدان النامية الرامية إلى إعمال حق شعوبها في التنمية وتعزيز تمتع الجميع تمتعاً كاملاً بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وقد عقد العزم على العمل من أجل ضمان توعية الأجيال الحاضرة بمسؤولياتها تجاه الأجيال القادمة توعيةً كاملة، وإتاحة إقامة عالم أفضل للأجيال الحاضرة والمقبلة على السواء،

١- *يؤكد مجدداً* ما تضمنه الإعلان الذي اعتمده رؤساء الدول والحكومات أثناء مؤتمر قمة الألفية من اعتراف بالقيمة الأساسية التي يمثلها التضامن في العلاقات الدولية في القرن الحادي والعشرين، ومؤداه أنه يجب إدارة التحديات العالمية على نحو يتيح توزيع التكاليف والأعباء على نحو عادل وفقاً لمبدأي الإنصاف والعدالة الاجتماعية الأساسيين، وأن من يعانون أو من يستفيدون أقل يستحقون المساعدة ممن يستفيدون أكثر؛

٢- *يؤكد مجدداً أيضاً* أن التضامن الدولي لا يقتصر على المساعدة والتعاون أو المعونة أو الأعمال الخيرية أو المساعدة الإنسانية على المستوى الدولي؛ بل هو مفهوم أوسع ومبدأ يتضمن الاستدامة في العلاقات الدولية، لا سيما العلاقات الاقتصادية الدولية، والتعايش السلمي لجميع أفراد المجتمع الدولي، والشراكة بالتساوي والتقاسم المنصف للفوائد والأعباء؛

٣- *يعرب مجدداً عن تصميمه* على الإسهام في حل المشاكل التي يتخبط فيها العالم في الوقت الحاضر عن طريق زيادة التعاون الدولي، وعلى تهيئة الظروف الكفيلة بضمان عدم تعريض احتياجات ومصالح الأجيال القادمة للخطر بسبب أعباء الماضي، وعلى تهيئة عالم أفضل للأجيال القادمة؛

٤- *يحث* المجتمع الدولي على التعجيل بالنظر في اتخاذ تدابير ملموسة لتعزيز وتدعيم المساعدة الدولية للبلدان النامية في مساعيها من أجل التنمية ولتعزيز الظروف الكفيلة بإتاحة إعمال جميع حقوق الإنسان إعمالاً تاماً؛

٥- *يناشد* المجتمع الدولي أن يعزز التضامن والتعاون الدوليين باعتبارهما أداة هامة للمساعدة في التغلب على الآثار السلبية للأزمات الاقتصادية والمالية والمناخية الراهنة، وخاصة في البلدان النامية؛

٦- *يؤكد مجدداً* أن تعزيز التعاون الدولي واجب من واجبات الدول، وينبغي تنفيذه دونما شرط وعلى أساس الاحترام المتبادل وبالامتثال التام لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده، لا سيما احترام سيادة الدول، ومع مراعاة الأولويات الوطنية؛

٧- *يؤكد مجدداً أيضاً* أن الحاجة تدعو إلى مضاعفة الجهود الراهنة بالنظر إلى حجم التحديات العالمية والمحلية، واستفحال الكوارث الطبيعية والبشرية المنشأ بصورة تثير الجزع، واستمرار تفاقم الفقر واللامساواة؛ وكتصوّر مثالي، ينبغي أن يكون التضامن تصرفاً وقائياً لا مجرد رد فعل في مواجهة ضرر شامل وقع بالفعل ولا يمكن إصلاحه، ويجب أن يتصدى للكوارث الطبيعية والبشرية المنشأ على حدّ سواء؛

٨- *يسلّم* بوجود قدر هائل من مظاهر التضامن التي تصدر عن الدول فرادى وجماعات والمجتمع المدني والحركات الاجتماعية العالمية والكثير من ذوي النية الحسنة المحبين للناس؛

٩- *يسلّم أيضاً* بأن ما يُسمى "الجيل الثالث من الحقوق" الوثيقة الصلة بقيمة التضامن الأساسية يتطلب مزيداً من التطوير التدريجي في إطار آلية حقوق الإنسان في الأمم المتحدة لكي يتسنى التصدي للتحديات المتزايدة التي يواجهها التعاون الدولي في هذا المضمار؛

١٠- *يطلب* إلى جميع الدول وإلى وكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية أن تجعل حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي في صلب أنشطتها، وأن تتعاون مع الخبيرة المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والتضامن الدولي في أداء ولايتها، وأن تزوِّدها بجميع المعلومات الضرورية التي تطلبها وأن تنظر جدياً في الاستجابة لطلباتها المتعلقة بزيارة بلدانها وذلك لتمكينها من الاضطلاع بولايتها على نحو فعال؛

١١- *يرحب* بتقرير الخبيرة المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والتضامن الدولي[(١)]؛

١٢- *يرحب* أيضاً بما اضطلعت به الخبيرة المستقلة من أعمال منها إجراء مشاورات مع الدول، ومنظمات المجتمع المدني، وغير ذلك من أصحاب المصالح، والمشاركة في المنتدى الاجتماعي لعام ٢٠١٢، والحلقة الدراسية المتعلقة بتعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان التي عُقدت في جنيف في ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٣؛

---

(١) A/HRC/23/45.

١٣- *يطلب* إلى الخبيرة المستقلة ما يلي:

(أ) أن تواصل تحديد المجالات الواجب تناولها، والمفاهيم والقواعد الرئيسية التي يمكن أن تشكل أساس إطار للعمل، والممارسات الجيدة للاستناد إليها في وضع القوانين والسياسات المتعلقة بحقوق الإنسان والتضامن الدولي؛

(ب) أن تعقد، في سياق أداء ولايتها، مشاورات مع الدول والمنظمات والوكالات والبرامج الدولية المعنية التابعة للأمم المتحدة وغير التابعة لها ومع أصحاب المصالح الآخرين على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي؛

(ج) أن تضطلع بزيارات قطرية بهدف التماس الآراء وتبادلها مع الحكومات وتحديد الممارسات الفضلى المتبعة من أجل تعزيز التضامن الدولي؛

(د) أن تجري بحوثاً معمقة ومشاورات مكثفة بغية إعداد نص أولي لمشروع الإعلان المتعلق بحق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي وتقاسم هذا النص مع الدول الأعضاء وسائر أصحاب المصالح؛

(هـ) أن تشارك فيما هو مناسب من منتديات دولية وأنشطة رئيسية بغية إبراز أهمية التضامن الدولي في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وفي جدول أعمال التنمية المستدامة لما بعد عام ٢٠١٥؛

(و) أن تواصل مشاركتها النشطة في عملية ما بعد عام ٢٠١٥، وأن تشدد على دور التضامن الدولي كعامل رئيسي يتيح تحقيق تنمية مستدامة وأكثر شمولاً؛

(ز) أن تقدم تقارير منتظمة إلى الجمعية العامة وفقاً لبرنامج عملها؛

١٤- *يطلب من جديد* إلى الخبيرة المستقلة أن تواصل، وفق خطة عملها، إعداد مشروع إعلان بشأن حق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي، وبلورة مبادئ توجيهية ومعايير وقواعد ومبادئ عامة بهدف تعزيز هذا الحق وحمايته، بوسائل منها تذليل العقبات القائمة والناشئة التي تحول دون إعماله؛

١٥- *يطلب* إلى الخبيرة المستقلة أن تواصل مشاوراتها مع الدول، وأن تنظر في عقد مشاورات إقليمية بشأن المسائل الوارد ذكرها في الفقرة ١٤ أعلاه، ويطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تساعد الخبيرة المستقلة في تنظيم تلك المشاورات وعقدها، من خلال وسائل منها تخصيص موارد كافية من الميزانية؛

١٦- *يشجع* الدول ومنظمات المجتمع المدني وغير ذلك من أصحاب المصالح على المشاركة على أوسع نطاق ممكن في المشاورات الإقليمية السالفة الذكر؛

١٧- *يطلب من جديد* أيضاً إلى الخبيرة المستقلة أن تضع في الاعتبار نتائج جميع مؤتمرات القمة العالمية الكبرى التي تعقدها الأمم المتحدة وغيرها من المؤتمرات العالمية

والاجتماعات الوزارية المتعلقة بالميادين الاقتصادية والاجتماعية وبمجال المناخ وأن تلتمس، في إطار الاضطلاع بولايتها، آراء ومساهمات الحكومات ووكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية؛

١٨- *يطلب* إلى الخبيرة المستقلة أن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السادسة والعشرين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

١٩- *يطلب* إلى الأمين العام والمفوضية السامية لحقوق الإنسان إتاحة جميع الموارد البشرية والمالية اللازمة لإنجاز ولاية الخبيرة المستقلة بفعالية؛

٢٠- يقرر أن يواصل بحث هذه المسألة في دورته السادسة والعشرين في إطار البند ذاته من جدول الأعمال.